[ 351 ] عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه صلى أربع ركعات بعد الجمعة لم يفصل بينهن بتسليم ؟، فقال: يا زرارة إن أمير المؤمنين عليه السلام صلى خلف فاسق فلما سلم وانصرف قام أمير المؤمنين عليه السلام فصلى أربع ركعات لم يفصل بينهن بتسليم، فقال له رجل إلى جنبه: يا أبا الحسن صليت أربع ركعات لم تفصل بينهن، فقال: (أما) انها أربع ركعات مشبهات وسكت، فو ا ما عقل ما قال له. ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله 1.

(9551) 5 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن حديد، عن جميل ابن دراج، عن حمران بن أعين قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: جعلت فداك إنا نصلي مع هؤلاء يوم الجمعة وهم يصلون في الوقت، فكيف نصنع ؟ فقال: صلوا معهم، فخرج حمران إلى زرارة فقال له: قد أمرنا أن نصلي معهم بصلاتهم، فقال زرارة: هذا ما يكون إلا بتأويل، فقال له حمران: قم حتى نسمع منه قال: فدخلنا عليه، فقال له زرارة إن حمران أخبرنا عنك 1 إنك أمرتنا أن نصلي معهم فأنكرت ذلك ؟ فقال لنا: كان الحسين بن علي عليه السلام يصلي معهم الركعتين، فإذا فرغوا قام فأضاف إليها ركعتين.

_____

1 التهذيب 3: 266 / 756. 5 - الكافي 3: 375 / 7. 1 في المصدر: جعلت فداك إن حمران زعم. 2 في نسخة: الحسين بن على هامش المخطوط. وتقدم ما يدل عليه في الحديث 2 من الباب 7 من هذه الأبواب ويأتي في الباب 10 وفي الأحاديث 1 و 2 و 4 و 6 و 8 و 10 و 11 و 12 من الباب 11 من أبواب صلاة الجمعة ويأتي في الحديث 1 من الباب 2 من أبواب صلاة العيد. (*)

_____